

The impact of internal legislative determinants on the participation of parties in the Jordanian political system (1946-2020): a comparative political historical study

أثر المحددات الداخلية التشريعية في مشاركة الأحزاب في النظام السياسي الأردني (١٩٤٦-٢٠٢٠):
دراسة تاريخية سياسية مقارنة

Bashar Al-Tarawneh.^{1*}

¹Applied Science Private University, Amman, Jordan.

ARTICLE INFO

Article history:

Received 05 Sep 2021

Accepted 29 Sep 2021

Published 01 Apr 2023

*Corresponding author:

Applied Science Private University, Amman, Jordan.

Email: basharawad84@yahoo.com.

Abstract

This study aimed to identify the internal (legislative) determinants in the Jordanian political system affecting the participation of parties during the period (1946-2020), The study used three methods as a method of study, namely: first, the historical method, second, the descriptive and analytical approach, and third, the comparative approach, The study reached a number of results, the most important of which are: The internal (legislative) determinants greatly affected the participation of parties in the Jordanian political system. So that each determinant differed from the other determinant in the degree of influence, The study also made a number of recommendations, namely: First, amending the text of the Jordanian constitution of 1952 and that more articles be devoted to political parties in their participation in the Jordanian political system, whether through mentioning the right to participate in the elections, and their right to form a party (coalition) government, Second, to amend the Political Parties Law and to establish in it the requirement that a number of members be represented from a certain percentage of the Jordanian governorates; That is, refer to the text of the political parties law for the year 2012 about that condition, so that the parties do not have more than what is realistic and that establishing parties does not become a hobby or for financial support, Third, to amend the election law and to allocate a certain number to political parties in it; Which will help it more to enter the competition to form governments later.

Keywords: internal (legislative) determinants, party participation, the Jordanian political system, parliament.

المخلص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على المحددات الداخلية (التشريعية) في النظام السياسي الأردني المؤثرة في مشاركة الأحزاب، وذلك خلال الفترة (١٩٤٦-٢٠٢٠) م، واستخدمت الدراسة ثلاثة مناهج كأسلوب للدراسة وهي: أولاً: المنهج التاريخي، ثانياً: المنهج الوصفي التحليلي، ثالثاً: المنهج المقارن. وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج من أهمها: أن

المحددات الداخلية (التشريعية) أثرت بشكل كبير في مشاركة الأحزاب في النظام السياسي الأردني؛ بحيث اختلف كل محدد عن المحدد الآخر في درجة التأثير، كما وضعت الدراسة عدداً من التوصيات وهي: أولاً: تعديل نص الدستور الأردني لعام ١٩٥٢م وأن يكرس فيه مواد أكثر للأحزاب السياسية في مشاركتها في النظام السياسي الأردني، سواء خلال ذكر حق مشاركة الأحزاب في الانتخابات، أو حقها في تشكيل حكومة حزبية (ائتلافية)، ثانياً: تعديل قانون الأحزاب، وأن يكرس فيه شرط تمثيل عدد من الأعضاء من نسبة معينة من المحافظات الأردنية؛ أي الرجوع إلى نص قانون الأحزاب لعام ٢٠١٢م حول ذلك الشرط، حتى لا تكثر الأحزاب عما هو واقعي، وأن لا يصبح تأسيس الأحزاب هوية، أو من أجل دعم مالي، ثالثاً: تعديل قانون الانتخاب، وأن يخصص فيه عدد معين للأحزاب السياسية؛ الأمر الذي سوف يساعدها أكثر في الدخول إلى المنافسة لتشكيل الحكومات فيما بعد.

الكلمات المفتاحية: المحددات الداخلية (التشريعية)، مشاركة الأحزاب، النظام السياسي الأردني، مجلس النواب.

١. المقدمة

١,١ الإطار النظري والدراسات السابقة

عُدّ موضوع الأحزاب من موضوعات القانون الدستوري، والنظم السياسية، وقد ارتبطت بالنظام الديمقراطي وأصبحت إحدى دعائمه، ويصعب التخلي عنها في النظم السياسية الحديثة، فلا ديمقراطية، ولا نظام نيابي، ولا حرية دون أحزاب وتعددها، والعداء للأحزاب يخفي عداءاً للديمقراطية ذاتها، وقد أخذت الأحزاب صورتها الحديثة منذ منتصف القرن التاسع عشر، وتعددت أشكالها وأنظمتها، وتنوعت مهامها، وأدوارها من بلد إلى آخر طبقاً لطبيعة تشكيلها. وتشكل الأنظمة السياسية التي توجد فيها، وبالتالي مستوى تطور الحريات السياسية والقوانين الانتخابية؛ فالمجتمعات التي تسير وفق النهج الديمقراطي الليبرالي، تلعب الأحزاب فيها دوراً مهماً في العملية السياسية والاجتماعية، فلها أدوار في مجال التنشئة، وزرع القيم والثقافة السياسية، وتنظيم المشاركة في الانتخابات، وبالتالي تكون بمنزلة حلقة الوصل بين الشعب والدولة؛ لأنها تعكس رغبات الحزب إلى جانب القضايا العامة التي تهتم المجتمع، وتقدمه للحكومة أو البرلمان على شكل مطالب، ومن ثم تعمل على نقل استنتاجاته حول سياسة الدولة إلى الشعب، والمحصلة في النهاية تفعيل دور الفرد للمشاركة والمساهمة بعملية صنع القرار، وعلى النقيض الدول النامية، ومنها العربية؛ فهي ترفض التعددية الحزبية الحقيقية، وتنظر إليها على أنها تهديد لسيطرتها؛ لذا فالعلاقة غير واضحة المعالم، ومتداخلة فيما بينها (فريجات، ٢٠١٢).

أما عن الدولة الأردنية، فقد كانت ذات نشاط حزبي منذ مرحلة التأسيس الأولى؛ أي منذ عام ١٩٢١م ولغاية اليوم هي مستمرة في وجودها بناءً على التشريعات المنظمة لعملها، بحيث مرت الدولة الأردنية في ثلاث مراحل تطورت فيها الأحزاب وهي: أولاً، مرحلة الإمارة (١٩٢١-١٩٤٦) م، وقد اتصفت هذه المرحلة بوجود الأحزاب؛ لمانهضة الانتداب البريطاني الذي كان موجوداً على أرض الدولة الأردنية، ثانياً، مرحلة البدء في عهد الاستقلال (١٩٤٦-١٩٥٧) م وفي هذه المرحلة اتصفت الأحزاب في مشاركة فعلية في النظام السياسي الأردني، وقد شكلت في عام ١٩٥٦ م حكومة حزبية، وبعد ذلك التاريخ اتصفت الأحزاب في هذه المرحلة في عدم فعاليتها التي جاءت بناءً على إعلان الأحكام العرفية استناداً إلى المادة ١٢٥ من الدستور؛ الأمر الذي أدى إلى إيقاف عملها نتيجة معارضتها للنظام السياسي، وأنها أدت إلى وصول الدولة إلى حالة من عدم الاستقرار، ثالثاً، مرحلة استئناف الحياة السياسية (١٩٨٩-٢٠٢٠) م وقد اتصفت الأحزاب في هذه المرحلة في الضعف والهشاشة بناءً على حصولها على مقاعد قليلة في مجلس النواب.

وأن الضعف الذي أصابها كانت نتيجة أمرين هما: أن الأحزاب لم تكن قوية في الشارع الأردني خاصة بعد عودة عملها في الدولة الأردنية بشكل علني، وأن التشريعات التي نظمت عملها أدت إلى ضعف وجودها، ومشاركتها في النظام السياسي الأردني؛ أي أن الأمر ليس فقط من ناحية الأحزاب، بل أيضاً من ناحية التشريعات ذاتها وهي: الدساتير، وقوانين الأحزاب، وقوانين الانتخاب، وهذه الثلاثة هي محور دراستنا الرئيس.

١,١,١ الدراسات السابقة

دراسة مهنا: (١٩٩٢) بعنوان: تقييم الأحزاب، والتنظيمات السياسية في الأردن (١٩٥٠-١٩٥٧): دراسة مقارنة

عالجت هذه الدراسة ظاهرة الأحزاب والتنظيمات السياسية في الأردن في الفترة الواقعة ما بين الأعوام ١٩٥٠-١٩٥٧م، حيث تمت دراسة طبيعة الأحزاب السياسية، وبرامجها السياسية والفكرية، وطبيعة تنظيمها، وتقييم أدوارها

وفعالياتها ونشاطاتها، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من الاستنتاجات منها: عدم نجاح التجربة الحزبية في الأردن في تلك الفترة الزمنية، ويعود ذلك إلى عدد من الأسباب من أهمها: فقدان تلك الأحزاب، والتنظيمات السياسية للتنظيم المؤسسي الفاعل، وعدم تطورها كأداة فاعلة في عمليات التنمية الشاملة في المجالات السياسية والاجتماعية، وكذلك عدم قدرة تلك الأحزاب على فهم وإدراك واقع، وإمكانيات البلاد، واعتمادها على سياسات مقررة في الخارج، وعدم الالتزام في الصواب الدستورية، والتزامها في المعارضة بدل المشاركة، وأشارت الدراسة إلى نجاح الأحزاب والتنظيمات السياسية في تلك الفترة في عمليات التحريك والتعبئة الجماهيرية لتحدي النظام السياسي القائم.

دراسة فريحات: (٢٠١٢) بعنوان: التطور التاريخي لقوانين الأحزاب السياسية في الأردن (١٩٢١-٢٠١١م)

تناولت الدراسة فترة ١٩٢١-٢٠١١م، وصدر في هذه الحقبة الزمنية ستة تشريعات نظمت العمل الحزبي، كان أولها قانون الجمعيات العثمانية الصادر عام ١٩٠٩م، الذي عملت بموجبه الأحزاب السياسية منذ وجودها في عشرينيات القرن الماضي، وصدرت بعده خمسة قوانين أخرى لسنة ١٩٣٦، و١٩٥٤، و١٩٥٥، و١٩٩٢، و٢٠٠٧م، استندت جميعها إلى الدساتير الأردنية، التي منحت في موادها الحريات للمواطنين، أما الأنظمة فلم يصدر منها بهذا الشأن إلا نظام المساهمة في تمويل الأحزاب رقم (٨٩) لسنة ٢٠٠٨ استناداً إلى القانون الأخير لسنة ٢٠٠٧ أدخلت جميعها تعديلات عديدة تعلقت بـ العضو المنتسب والمؤسس، وإجراءات الترخيص للحزب، وآلية حل الأحزاب، والجزاءات المتعلقة بمخالفة القانون، والحد الأدنى لتأسيس الحزب، علماً بأن تطوّر قوانين الأحزاب يُعدّ دليلاً واضحاً على مظاهر التطور السياسي والاقتصادي والاجتماعي الذي شهده الأردن منذ تأسيسه، وحتى الوقت الحاضر. وأوصت الدراسة بضرورة إيجاد قانون أحزاب عصري تتفق عليه الأطياف السياسية والاجتماعية جميعها، يُلبّي التطلعات والظموحات، ويعزز الحياة السياسية، ويؤدي إلى إيجاد حياة حزبية وديمقراطية متطورة، ويكون مدخلاً لتشكيل حكومات برلمانية في المستقبل عمادها الأحزاب.

دراسة الطراونة: (٢٠١٨) بعنوان: البيئة الأردنية، وإمكانية قيام حكومة برلمانية: دراسة في بنية المجتمع وقانون الانتخابات والأحزاب السياسية

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف إلى البيئة الأردنية، وإمكانية قيام حكومة برلمانية، وذلك من خلال دراسة قانون الانتخابات والأحزاب السياسية، وبنية المجتمع الأردني. وهدفت هذه الدراسة أيضاً إلى محاولة التعرف إلى نشأة الحكومات البرلمانية والأحزاب السياسية في العالم، مع الأخذ بأقدم أنموذج طبق الحكومات البرلمانية وهو الأنموذج البريطاني، وكذلك التعرف إلى الانتخابات، وأثر تلك التعديلات في قيام حكومات برلمانية. وتوصلت هذه الدراسة إلى نتيجة مفادها أنّ التعديلات التي طالت الدستور الأردني، عام ٢٠١٤م، وتعديلات قانون الانتخابات عام ٢٠١٦م سوف يكون لهما دور إيجابي، وأثر كبير في الوصول إلى الحكومات البرلمانية في المستقبل، التي تعزز بدورها العمل الديمقراطي الصحيح.

دراسة المسعدين: (٢٠١٨) بعنوان: أثر قانون الأحزاب السياسية لعام ٢٠١٥ م في المشاركة الحزبية في انتخابات المجلس النيابي الأردني الثامن عشر عام ٢٠١٦م

تهدف الدراسة إلى التعرف إلى أثر قانون الأحزاب السياسية لعام ٢٠١٥م، في المشاركة الحزبية في انتخابات المجلس النيابي الأردني الثامن عشر، ولا سيما على مستوى المشاركة فيها، ومستوى التمثيل في مجلس النواب الأردني الثامن عشر. وتقوم الدراسة على فرضية أن هناك علاقة إيجابية بين قانون الأحزاب السياسية لعام ٢٠١٥م، مستوى المشاركة في الانتخابات النيابية لعام ٢٠١٦م، ومستوى التمثيل في المجلس النيابي الأردني الثامن عشر. ولتحقيق هدف الدراسة، واختبار فرضيتها، اتّبع الباحث المنهج المقارن، ومنهج تحليل النظم. وقد توصلت الدراسة إلى عدّة نتائج من أهمها: عدم صحة فرضية الدراسة، حيث يُلاحظ عدم وجود علاقة إيجابية بين قانون الأحزاب السياسية لعام ٢٠١٥م، مستوى المشاركة في انتخابات عام ٢٠١٦م، ومستوى التمثيل في المجلس النيابي الثامن عشر. ولذلك توصي الدراسة بتعديل بعض مواد قانون الأحزاب السياسية لعام ٢٠١٥. فضلاً عن تعديل بعض القوانين النازمة للحياة السياسية في الأردن، التي لها مساس مباشر في فعالية الأحزاب السياسية، ومنها قانون الانتخاب.

دراسة العواملة: (٢٠٢٠) بعنوان: دور قوانين الانتخابات في تمثيل الأحزاب السياسية في المجالس النيابية في الأردن بعد مرحلة التحول الديمقراطي (١٩٨٩-٢٠١٦م)

هدفت الدراسة إلى التعرف إلى قوانين الانتخابات التي طبّقها الأردن بعد مرحلة التحول الديمقراطي ١٩٨٩م ولغاية ٢٠١٦م؛ وبيان دور هذه القوانين في تمثيل الأحزاب السياسية في المجالس النيابية، إذ تمّ انتخاب ثمانية مجالس نيابية وفقاً

لعدة قوانين انتخابية وتعديلاتها، وتضمنت هذه القوانين تطبيق نظم انتخابية اعتمدت على نظام القائمة المفتوحة (الكتلة) لعام ١٩٨٩م، إلا أن من أبرز هذه القوانين والنظم هو اتباع الأردن لقانون الصوت الواحد ١٩٩٣م والنظام المختلط، وكذلك نظام التمثيل النسبي (القائمة النسبية المفتوحة). وتأتي أهمية هذه الدراسة لتحليل دور القوانين الانتخابية على نسبة تمثيل الأحزاب السياسية في المجالس النيابية، ولتحقيق ذلك اعتمدت الدراسة على المنهج القانوني، ومنهج تحليل النظم لديفيد إيستون، وخلصت الدراسة إلى أن القوانين التي طبقها الأردن، ولاسيما بعد عام ١٩٩٣م لم تعمل على زيادة تمثيل الأحزاب في المجالس النيابية بالرغم مما تضمنته من تعديلات.

١,٢ ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة

- جاءت هذه الدراسة استكمالاً للدراسات السابقة، حيث تم عرض كل ما يمكن تصوّره من قبل القارئ عن الأحزاب السياسية في النظام السياسي الأردني، من مراحل تطوّر، ومشاركة في انتخابات مجلس النواب، والتشريعات التي جاءت منظّمة لعملها.
- قدّمت الدراسة عرضاً شاملاً للمحدّدات الداخليّة (التشريعيّة) الدساتير، وقوانين الأحزاب، وقوانين الانتخاب، المنظّمة لعمل الأحزاب في النظام السياسي الأردني.
- عملت الدراسة في المحصلة النهائيّة في الوقوف على المفصل الرئيسيّ لما يخصّ الأحزاب في النظام السياسي الأردنيّ خلال عرض ونقد، وتحليل المحدّدات الداخليّة (التشريعيّة) بشكل مقارن، للوصول إلى نتائج، ووضع توصيات تُفيد الباحثين، وصنّاع القرار في الدولة الأردنيّة.

١,٣ سبب اختيار هذه الدراسة

- اختار الباحث هذه الدراسة لسبب رئيس وهو: أن الدولة الأردنية تعدت ١٠٠ عام من عمرها على التأسيس والبناء في سبيل الوصول إلى أرقى الممارسات الديمقراطيّة في نظامها السياسيّ مقارنة بباقي النظم السياسيّة في العالم؛ وبسبب ذلك الأمر كان لا بد من وضع قضية الأحزاب السياسيّة تحت المجهر العلميّ الدقيق، وتناوله تاريخياً مع تحليل سياسيّ عميق؛ للوصول إلى نتائج توصف الحالة التي عليها الأحزاب السياسيّة الأردنيّة، ووضع حلول لها في المستقبل.

٢. مشكلة الدراسة وأسئلتها

جاءت هذه الدراسة للوقوف على مشكلة بحثية أهتمّ بها، وما زال يُهتمّ بها من قبل الباحثين وهي: الأحزاب السياسيّة، وموقعها في النظام السياسيّ الأردنيّ، بحيث لوحظ في الآونة الأخيرة أن وجود الأحزاب في النظام السياسيّ الأردنيّ كان ضعيفاً خاصة مع بدء مرحلة استئناف الحياة السياسيّة في عام ١٩٨٩م، عكس عما كانت عليه قبل ذلك العام خاصّة في فترة الخمسينيّات من القرن المنصرم، وبعد عودة الحياة السياسيّة وجدت الأحزاب فقط في عضو واحد من أعضاء جسم النظام السياسيّ الأردنيّ وهو: مجلس النواب؛ لكن بشكل ضعيف جدّاً لم يرقّ إلى تمثيل حقيقيّ لها في المجلس حتى تشترك في العضو الرئيسيّ للنظام السياسيّ الأردنيّ ألا وهو: السلطة التنفيذية خلال ما يعرف في تشكيل الأحزاب للحكومات، بالرغم أنّها في عام ١٩٥٦م كان الحزب الاشتراكيّ أول من شكّل حكومة حزبيّة في ذلك العام، وبقيت هذه الحادثة الوحيدة التي يستشهد بها الباحثون عند الحديث عن مشاركة الأحزاب في السلطة التنفيذية في الأردن عبر التاريخ الطويل، على تأسيس الدولة الأردنيّة، والمرور في مئويّة الدولة.

وكل ذلك دفعنا إلى البحث عن الجوهر الأساس في حل هذه المشكلة للوصول في الأحزاب إلى مكانها المناسب أسوة في باقي ديمقراطيات العالم خاصّة التي تأخذ في طبيعة نظامها السياسيّ (النظام البرلمانيّ)، ووجدنا أن أساس البحث يجب أن يكون في (التشريعات) الداخليّة من الناحية التاريخيّة، التي توصل الباحث أن يطلق عليها المحدّدات الداخليّة وهي: (الدساتير، وقوانين الأحزاب، وقوانين الانتخاب)، التي حدّت، وأثّرت في مشاركة الأحزاب الأردنيّة في النظام السياسيّ بشكل فعّال وحقيقيّ، ويجب أن يكون مرد تلك المحدّدات هو تشجيع تعددية سياسيّة في الأردنّ ليس فقط على ورق، بل في الواقع خلال حضور حزبيّ فعّال يكرّس العمل الديمقراطيّ الحقّ وأن تُعبّر الأحزاب عن دوافعها تحت قبة البرلمان، وأمام المواطن الأردنيّ الذي اختارها لتتوب عنه أمام صنّاع القرار في الدولة الأردنيّة.

٢,١ أسئلة الدراسة

سعت الدراسة إلى الإجابة عن التساؤلات الآتية:

١. ما هي مراحل تطوّر الأحزاب في النظام السياسي الأردني (١٩٢١-٢٠٢٠) م؟
٢. كيف تطوّرت مشاركة الأحزاب في النظام السياسي الأردني خلال مجلس النواب (١٩٤٧-٢٠٢٠) م؟
٣. كيف أثرت المحدّدات الداخليّة (التشريعيّة) في مشاركة الأحزاب في النظام السياسي الأردني (١٩٤٦-٢٠٢٠) م؟

٣. أهميّة وأهداف الدراسة

٣,١ أهمية الدراسة

جاءت أهميّة هذه الدراسة خلال عرض المحدّدات الداخليّة (التشريعيّة) وأثرها في مشاركة الأحزاب السياسيّة الأردنيّة في النظام السياسيّ؛ وذلك خلال التّعرض إلى التّاريخ الطّويل منذ استقلال الأردنّ وحتى يومنا هذا، وأيضًا التّطرق إلى ذلك الأثر من النّاحية السياسيّة التي تُعدّ هو جوهر وصول الأحزاب في النظام السياسيّ الأردنيّ، وأيضًا قياس مستوى مشاركة الأحزاب في المجالس النيابيّة منذ انتخابات عام ١٩٤٧م وحتى آخر انتخابات كانت قد جرت في عام ٢٠٢٠؛ وذلك من منطلق أنّ الانتخابات هي المقياس الوحيد الذي يمكن من خلاله معرفة مدى قوّة مشاركة الأحزاب السياسيّة في النظام السياسيّ الأردنيّ، بعد ما يُعرف في الدساتير وقوانين الأحزاب، وأخيرًا قوانين الانتخاب.

٣,٢ أهداف الدراسة

سعت الدراسة إلى تحقيق الأهداف الآتية:

١. التّعرف إلى مراحل تطوّر الأحزاب في النظام السياسيّ الأردنيّ (١٩٢١-٢٠٢٠) م.
٢. التّعرف إلى تطوّر مشاركة الأحزاب في النظام السياسيّ الأردنيّ خلال مجلس النواب (١٩٤٧-٢٠٢٠) م.
٣. التّعرف إلى المحدّدات الداخليّة (التشريعيّة) التي أثّرت في مشاركة الأحزاب في النظام السياسيّ الأردنيّ (١٩٤٦-٢٠٢٠) م.

٤. حدود الدراسة

- المحدّد المكانيّ: المملكة الأردنيّة الهاشميّة.
- المحدّد الزمانيّ: (١٩٤٦-٢٠٢٠) م.

٥. منهجية الدراسة وهيكلتها

٥,١ المنهجية

استخدمت الدراسة ثلاثة مناهج هي:

١. المنهج التّاريخيّ: الذي أفاد الدراسة في جمع المعلومات المتعلّقة في الأحزاب السياسيّة من ناحية تطوّرهما في جسم النظام السياسيّ الأردنيّ، وعرض مشاركتها في الانتخابات الخاصّة لمجلس النواب، وعرض التشريعات النّاطمة لعمل الأحزاب في النظام السياسيّ الأردنيّ وهي: دستوري ١٩٤٧م، و١٩٥٢م، وقوانين الأحزاب، وقوانين الانتخاب.
٢. المنهج الوصفيّ التحليليّ: الذي أفاد الدراسة خلال وصف تطوّر نشأة الأحزاب في النظام السياسيّ الأردنيّ، ومشاركتها في انتخابات مجلس النواب، والنّصوص التي جاءت لتنظيم عملها في الدساتير، والقوانين النّاطمة لعملها (قانون الأحزاب، والانتخاب)، ومن ثمّ تحليل ذلك كله من خلال المعلومات التي توقّرت للباحث عن الأحزاب في النظام السياسيّ الأردنيّ.
٣. المنهج المقارن: الذي أفاد الدراسة خلال المقارنة بين المحدّدات الداخليّة (التشريعيّة) والأثر الذي أحدثته في مشاركة الأحزاب السياسيّة في النظام السياسيّ الأردنيّ خلال الفترة (١٩٤٦-٢٠٢٠) م.

قام الباحث بتقسيم الدراسة إلى ما يلي:

- المبحث الأول: مراحل تطوّر الأحزاب في النظام السياسي الأردني (١٩٢١-٢٠٢٠) م.
- المبحث الثاني: تطوّر مشاركة الأحزاب في النظام السياسي الأردني، مجلس النواب (١٩٤٧-٢٠٢٠) م.
- المبحث الثالث: المحدّدات الداخليّة (التشريعيّة) المؤثّرة في مشاركة الأحزاب في النظام السياسي الأردني (١٩٤٦-٢٠٢٠) م من منظور تاريخي، وتحليل سياسي مُقارن.
- الخاتمة.
- التوصيات.
- المصادر والمراجع.

١,٢,٥ المبحث الأول: مراحل تطوّر الأحزاب في النظام السياسي الأردني (١٩٢١-٢٠٢٠) م

عند الحديث عن الأحزاب السياسيّة في الأردن منذ النشوء، مباشرة يتبادر إلى الذهن تقسيم الحديث إلى ثلاثة مطالب هما: الأول، أخذ بالحديث عن تطوّر الأحزاب في مرحلة إمارة شرق الأردن حتى العام الذي تمّ فيه الاستقلال (١٩٢١-١٩٤٦) م، والثاني، أخذ بالحديث عن تطوّر الأحزاب من الاستقلال حتى حظر عملها بشكل رسمي (١٩٤٦-١٩٥٧) م، الثالث، أخذ بالحديث عن تطوّر الأحزاب بعد استئناف الحياة السياسيّة في الأردن (١٩٨٩-٢٠٢٠) م.

- المطلب الأول: تطوّر الأحزاب في إمارة شرق الأردن (١٩٢١-١٩٤٦) م

لعلّ من المفارقات السياسيّة أن العمل الحزبيّ في الأردن قد بدأ فعليّاً مع تأسيس الإمارة في العام ١٩٢١ م؛ وذلك عندما استضافت الأراضي الأردنيّة نشطاء حزب الاستقلال العربي، بل إنّ رشيد طليع الذي شغل منصب أوّل رئيس وزراء في التاريخ الأردنيّ كان رئيساً لهذا الحزب (الحسيني، ٢٠١٢).

بحيث استطاع حزب الاستقلال أن يلعب دوراً على الساحة الأردنيّة إلى أن أخرج أعضاؤه من البلاد في عام ١٩٢٤ م، فحرمت البلاد من أي نشاط حزبيّ، حتى عام ١٩٢٧ م عند تأسيس أول حزب أردنيّ هو "حزب الشعب"، وبعد عام ١٩٢٨ م ظهرت عدّة أحزاب، مثل: حزب اللجنة التّنفيذيّة للمؤتمر الوطنيّ (١٩٢٨-١٩٣٦) م، والحزب الحرّ المعتدل، وحزب الإخاء العربيّ، وغيرها. وكانت هذه الأحزاب الأردنيّة خالصة، تمحور معظم نشاطها حول كينيّة التخلّص من المعاهدة الأردنيّة-البريطانيّة ١٩٢٨ م، والمطالبة باستقلال الأردنّ، بالإضافة إلى مقاومة اليهود، والمطالبة بالحدّ من نشاطاتهم وخاصة عملية بيع الأراضي، حيث خلال الفترة (١٩٣٩-١٩٤٥) م، وهي فترة الحرب العالميّة الثانيّة لم يظهر فيها أحزاب باستثناء حزب اللجنة التّنفيذيّة للمؤتمر الوطنيّ الأردنيّ الذي عاد إلى العمل من جديد في عام ١٩٤٤ م، إلّا أنّه بعد انتهائها ظهر حزب جماعة الشّباب الأحرار الأردنيين والحزب العربيّ، وحزب الشعب، وحزب النهضة العربيّة، والتي ركزت معظم أهدافها على التخلّص من المعاهدة الأردنيّة-البريطانيّة ١٩٢٨ م، وتعديل الدّستور، وتشكيل حكومة وطنيّة، والاهتمام بشؤون البلاد اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً، ومقاومة الصّهيونية، وأهدافها (الشرعة، ١٩٩٥).

وفي المحصّلة يمكن القول: بأنّ الأحزاب التي ظهرت في عهد الإمارة لم تكن عقائديّة، بل كان بعضها عبارة عن تجمّعات لشيوخ العشائر والوجهاء، وأعيان المدن، وبعض المثقّفين، واتّسمت بالهشوشة والضعف، وتنافر المصالح، وتغلب عليها الرّوح الفرديّة القويّة؛ لذلك فقد سهّل هذا الأمر من تفكك هذه الأحزاب، واختراقها وعزلها كحزب اللجنة التّنفيذيّة للمؤتمر الوطنيّ الأردنيّ، ونفي قياداتها إلى دمشق، حيث تولى قيادة المعارضة الأردنيّة لعقد من الزمن محمد صبحي أبو غنيمه، حيث تشكّلت عدّة أحزاب هناك مثل: "الحزب الوطنيّ الأردني" و "جماعة الشّباب الأحرار الأردنيين" (السّواريّة وآخرون، ٢٠٠٥).

- المطلب الثاني: تطوّر الأحزاب في النظام السياسي الأردني بعد الاستقلال (١٩٤٦-١٩٥٧) م

بعد استقلال الأردن عن بريطانيا في عام ١٩٤٦ م، أسهمت المتغيّرات السياسيّة على الساحة العربيّة بشكل عام، وتطوّرات القضية الفلسطينيّة بشكل خاص، وبروز المدّ القومي، وصدر دستور ١٩٥٢ في تسريع فاعليّة ونشاط الظاهرة

الحزبية على الساحة الأردنية، وقد ظهرت العديد من الأحزاب السياسية تطرح شعارات أهمها: الوحدة العربية، والتخلص من الاستعمار، ومحاربة الرجعية، والإمبريالية، وتحرير فلسطين، وتحسين الأوضاع الاقتصادية، والمعيشية للمواطنين، ومن هذه الأحزاب السياسية: حركة القوميين العرب (فرع الأردن)، وحزب البعث العربي الاشتراكي (فرع الأردن)، وجماعة الإخوان المسلمين، وحزب التحرير، والحزب الشيوعي، والحزب العربي الدستوري، والحزب الوطني الاشتراكي الأردني، وحزب الاتحاد الوطني، وحزب الأمة (مشاقبة، ٢٠٠١).

وتعود ظاهرة نشوء الأحزاب السياسية على الساحة الأردنية إلى مجموعة متداخلة من العوامل أولها: وحدة الضفتين عام ١٩٥٠ م التي نجم عنها تعديل الدستور الأردني عام ١٩٥٢ حيث تمّ تحديثه، وتطويره خصوصاً في مجال الحريات العامة وحقوق المواطنين. ثانيها: تغيير البيئة السكانية والثقافية التي نجمت عن تلك الوحدة وهذا ما أدى في الوقت نفسه إلى تنامي وازدياد درجات الوعي السياسي لدى الشرائح الاجتماعية على الساحة الأردنية وثالثها: الواقع السياسي والاجتماعي على الساحة العربية، وبشكل خاص تبلورة فكرة الأحزاب وامتدادها إلى الأردن باعتباره جزءاً من الوطن العربي، حيث أسهم دستور الاستقلال في ظهور مرة ثانية للأحزاب السياسية، وبشكل أقوى مما كانت عليه في الماضي، ولا نكران هنا لمساهمة المد القومي الجديد على الساحة العربية، وخصوصاً مع نجاح الثورة، وتغيير الحكم في مصر، حيث كان لهذا المد القومي أثر كبير في تجديد الروح القومية وأثارها في الساحة العربية، والأردن كجزء من هذه الأمة قد تأثر بذلك (مهنا، ١٩٩٢).

وقد امتازت الفترة ما بين (١٩٥٠-١٩٥٧) م بذروة النشاط الحزبي على الساحة الأردنية، وبرزت في سياساتها، ونشاطاتها على معارضة سياسات النظام الملكي وارتباطه بالغرب، وأدت تلك النشاطات الحزبية إلى بروز حالة من عدم الاستقرار السياسي في المملكة ونتيجة لذلك فقد احتدم الصراع بين السلطة السياسية والأحزاب، وأدى هذا الوضع إلى إعلان الأحكام العرفية استناداً إلى المادة ١٢٥ من الدستور، وتمّ إلغاء التنظيمات والأحزاب السياسية في أنحاء البلاد جميعها من تاريخ ٢٥ نيسان ١٩٥٧ م (مشاقبة، ٢٠٠١).

وجاء ذلك القرار بالإضافة إلى ما ذكرنا، نتيجة نشاطات الأحزاب الأيديولوجية، وامتدادها لتقوم في عام ١٩٥٧ م بالتعاون والتنسيق مع قائد الجيش (أبو نوار) بترتيب محاولة انقلابية ضدّ الملك حسين؛ ولكن هذه المحاولة قد اكتشفت، وتمّ إحباطها من قبل الملك الذي كان قادراً على إعادة دعم الجيش، وولائه، وبعد التأكد من ولاء القوات المسلحة، قام الملك الحسين بحظر الأحزاب السياسية جميعها بما فيها أحزاب التجمع الموالية له، ولكن بعد فترة وجيزة، تراخى النظام السياسي بضبطه لأحزاب التجمع، وحزب الإخوان المسلمين، ولقد منحت الحكومة حزب الإخوان المسلمين وضعاً قانونياً، وقد كانت الأحزاب الأيديولوجية، بالرغم من سرية نشاطاتها وحظرها. قادرة على تحريك، وتحريض العديد من المواطنين ضدّ الحكومة وسياساتها، من خلال نشراتها غير القانونية، واستخدامها شعار القومية العربية، وكانت هذه الأحزاب قادرة على تحريك الرأي العام وتوجيهه، حتى أنّ الحزب الشيوعي، ومع عدم إيمانه بالقومية العربية، كان يستخدمها كأحد شعاراته من أجل الحصول على دعم الشعب، وكسب عضويته (العزام، ١٩٩٨)، ودخلت الأحزاب بعد ذلك حتى عام ١٩٨٩ م في طور ما، نستطيع أن نطلق عليه (الجمود الحزبي)؛ نتيجة تحريم عملها في النظام السياسي الأردني.

المطلب الثالث: تطوّر الأحزاب في النظام السياسي الأردني (١٩٩٢-٢٠٢٠) م

تُعَدُّ هذه الفترة التي تطورت فيها الأحزاب السياسية في الأردن بشكل كبير، وبشكل خاص منذ الرجوع إلى الحياة السياسية بشكل عام، وإلى الحياة النيابية والحزبية بشكل خاص، فترة (الاستئناف) والانفراج الديمقراطي بعد توقّف طويل لها، وخصوصاً في هذه المرحلة لا نستطيع الحديث عن الأحزاب السياسية بعيداً عن القانون الناظم لعملها بحيث مرّت الأحزاب السياسية في الأردن في العديد من التطورات خلال هذه الفترة، التي كُرس فيها إصدار العديد من القوانين الحزبية التي لم تبق على حالها، بل تبدلت حسب الحاجة، وتمّ إدخال التعديلات المناسبة عليها.

حيث صدر قانون الأحزاب الأردني رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٢، وعادت الحياة الحزبية كجزء من عودة الحياة الديمقراطية في النظام السياسي الأردني، استناداً إلى هذا القانون ظهرت الأحزاب بصورة رسمية، ووصل عددها إلى ما يقارب (٢٦) حزباً سياسياً تناقصت إلى ٢٣ حزباً سياسياً في عام ٢٠٠٠ م. وعادت ليصبح عددها (٢٤) حزباً سياسياً في عام ٢٠٠١ م. وفي عام ٢٠٠٦ م وصل عدد الأحزاب السياسية المسجلة إلى (٣٦) حزباً. وبعد صدور قانون الأحزاب لعام ٢٠٠٧ م وصل عدد الأحزاب السياسية التي تكيّفت مع مواد القانون الجديد أربعة عشر حزباً، ووصل عدد الأحزاب عام ٢٠١٢ م إلى (٢٣) حزباً. وفي عام ٢٠١٥ م وصل عدد الأحزاب المسجلة ٣٧ حزباً سياسياً (المشاقبة، ٢٠١٧).

وحسب المعلومات الواردة على الموقع الإلكتروني لوزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، إن عدد الأحزاب السياسية المرخصة في الأردن بلغت حتى عام ٢٠١٩م، ٤٨ حزباً، التي تم ترخيصها بناءً على أربعة قوانين للأحزاب السياسية في الأردن، حيث أسس ١٢ حزباً سياسياً بين عامي ١٩٩٢ - ٢٠٠٧م، و ٩ أحزاب سياسية بين عامي ٢٠٠٨ - ٢٠١٢م، و ٨ أحزاب سياسية بين عامي ٢٠١٣ - ٢٠١٤م، و ١٩ حزباً سياسياً بين عامي ٢٠١٥ - ٢٠١٩م (وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية، www.moppa.gov.jo)، وتتمحور الأحزاب السياسية الأردنية في أربعة اتجاهات، أو تيارات سياسية هي (المشاقبة، ٢٠١٧):

١. التيار القومي، ويتكوّن هذا التيار من الأحزاب الآتية: حزب البعث العربي الاشتراكي، وحزب البعث العربي التقدمي، وحزب جبهة العمل القومي.

٢. التيار اليساري، ويتمثل هذا التيار في الأحزاب الآتية: الحزب الشيوعي الأردني، وحزب الشعب الديمقراطي الأردني (حشد)، وحزب الشعب الديمقراطي الأردني، وحزب الحركة القومية الديمقراطية المباشرة.

٣. التيار الإسلامي، ويمثل هذا التيار ثلاثة أحزاب هي: حزب جبهة العمل الإسلامي " الذي يمثل الأغلبية العظمى من التيار الإسلامي، وتدعمه جماعة الإخوان المسلمين ذات النفوذ الشعبي الواسع " وهناك يطلق على نفسه اسم حزب الحركة العربية الإسلامية (دعاء)، وحزب الوسط الإسلامي.

٤. التيار المحافظ / الوسطي، ويتمثل هذا التيار بأحزاب أهمها: الحزب الوطني الدستوري، حزب التيار الوطني، حزب الإصلاح، وحزب الجبهة الأردنية الموحدة.

ونلاحظ مما سبق، أنّ تطوّر الأحزاب السياسية في النظام السياسي الأردني بعد (الاستئناف) جاء بشكل كبير ووجود رغبة من قبل الأشخاص المهتمين في العمل الحزبي في الرجوع إلى واجهة العمل السياسي خلال الأحزاب التي ينتمون إليها.

٢,٥، المبحث الثاني: تطوّر مشاركة الأحزاب في النظام السياسي الأردني، مجلس النواب (١٩٤٧-٢٠٢٠) م

عند الحديث عن مشاركة الأحزاب السياسية في الأردن فإنّ الحديث يكون ضمن النظام السياسي والذي يُعدّ مجلس النواب الأردني أحد مؤسساته الرسمية المهمة. بحيث بدأت الحياة الانتخابية في الأردن في وقت مبكر، وكان انتخاب أول مجلس تشريعي في عام ١٩٢٩م، وتلاه ٥ مجالس تشريعية حتى عام ١٩٤٧م، حيث انتُخب مجلس النواب الأردني الأول بعد استقلال الأردن في ٢١ تشرين أول لعام ١٩٤٧م (المشاقبة، ٢٠١٧)، واستمرت الانتخابات لغاية عام ١٩٦٧م قبل توقفها، وعودتها بعد ذلك في عام ١٩٨٩م، وأخذها مبدأ دورية الانتخابات حتى آخر انتخابات حصلت في عام ٢٠٢٠.

أما عن المشاركة الحزبية فقد كانت مشاركة الأحزاب في النظام السياسي الأردني بعد الاستقلال وتقريباً لغاية انتخابات عام ١٩٥٤م تتمحور فقط في السلطة التشريعية؛ أي في مجلس النواب؛ لكن في انتخابات عام ١٩٥٦م شاركت الأحزاب هنا في السلطة التنفيذية؛ وذلك خلال قيام الحزب الاشتراكي في تشكيل حكومة حزبية التي لم يكتب لها العمر طويلاً، ومنذ ذلك الوقت، ولغاية انتخابات عام ٢٠٢٠م، بقيت الأحزاب السياسية تشارك؛ لكن دون أن يكون لها دور في تشكيل الحكومات لعدد من الأسباب التي سوف نتعرض لها في المبحث الثالث من هذه الدراسة.

وهذا المبحث سوف نستعرضه في ستة مطالب وهي: الأول، مشاركة الأحزاب الأردنية في انتخابات مجالس النواب (١٩٤٧، ١٩٥٠، ١٩٥١، ١٩٥٤، ١٩٥٦) م، الثاني، مشاركة الأحزاب الأردنية في انتخابات مجالس النواب لعام (١٩٨٩م)، الثالث، مشاركة الأحزاب الأردنية في انتخابات مجالس النواب خلال (١٩٩٣-٢٠١٠) م، الرابع، مشاركة الأحزاب الأردنية في انتخابات مجلس النواب لعام (٢٠١٣م)، الخامس، مشاركة الأحزاب الأردنية في انتخابات مجلسي النواب (٢٠١٦ و ٢٠٢٠) م.

المطلب الأول: مشاركة الأحزاب الأردنية في انتخابات مجلس النواب (١٩٤٧، ١٩٥٠، ١٩٥١، ١٩٥٤، ١٩٥٦) م

جرت انتخابات مجلس النواب الأردني الأول في عهد الاستقلال وبناءً على قانون انتخاب جديد نشر في ١٦ / ٤ / ١٩٤٧م، وقد نصّ على أن لكل أردني ذكر أتم الثامنة عشرة من عمره حق الانتخاب. بحيث كان عدد أعضاء المجلس ٢٠ عضواً، وقد نجح في دخول المجلس عدد من رموز المعارضة الدستورية التي كان يطلق عليها اسم " الكتلة المستقلة " وكان عدد نوابها أربعة نواب (حوراني، ١٩٨٩).

وفي عام ١٩٥٠ جرت انتخابات مجلس النواب الثاني، وكانت أول انتخابات تجري، ويمثّل فيها الضفتين، وفي عام ١٩٥١م أجريت انتخابات جديدة تمّ بها المعجى في المجلس الثالث الذي أنجز دستور ١٩٥٢م وفي عام ١٩٥٤م جرت

الانتخابات للمجلس النيابي الرابع، وفي عام ١٩٥٦م تمّ انتخاب المجلس الخامس، وقد عرفت المجالس التي انتُخبت في هذه الفترة بحضور واضح من الأحزاب كالحزب الوطني الاشتراكي، وحزب البعث الاشتراكي، والحزب الشيوعي والإخوان المسلمين (خير، ١٩٩٣) و (فريجات، ٢٠١٣).

أما عن انتخابات مجلس النواب الأردني لعام ١٩٥٦م بشكل خاص، فقد حصدت الأحزاب السياسية (١٧) مقعداً واستطاع الحزب الوطني الاشتراكي برئاسة سليمان النابلسي تحقيق أغلبية برلمانية بالتحالف مع الأحزاب اليسارية والقومية، وشكّل النابلسي حكومة مؤلفة من حزبه، والأحزاب المؤيدة، ولم تستمر هذه الحكومة أكثر من سنة (فريجات، ٢٠١٢)، أما عن الانتخابات بشكل عام، فقد بقيت مستمرة حتى عام ١٩٦٧م، وبعد ذلك التاريخ تعرّضت الحياة البرلمانية في الأردن إلى عدم استقرار؛ وذلك بسبب احتلال الضفة الغربية وكانت تابعة للأردن؛ الأمر الذي أدّى إلى عدم الاستقرار، وبقي الأمر كذلك حتى فكّ الارتباط القانوني والإداري مع الضفّة الغربية في عام ١٩٨٨م (الموسى، ٢٠١١)، وفي عام ١٩٨٩م عادت الحياة البرلمانية في الأردن إلى وضعها الطبيعي، وأخذت طابع الاستمرارية لغاية اليوم (الطراونة، ٢٠١٩).

– المطلب الثاني: مشاركة الأحزاب الأردنية في انتخابات مجلس النواب لعام (١٩٨٩م)

جرت انتخابات مجلس النواب الأردني في عام ١٩٨٩م بعد استئناف الحياة السياسية بشكل عام في الدولة الأردنية، وعودتها إلى طبيعتها، بعد انقطاع طويل عن ممارسة الاستحقاق الدستوري لإجراء انتخابات نيابية في الدولة، بحيث لوحظ في هذه الانتخابات التي جرت بناءً على قانون تضمن نظام القائمة المفتوحة، أو ما يعرف في (الكتلة)، وفي هذه الانتخابات شاركت الأحزاب السياسية بالرغم من عدم وجود قانون أحزاب سياسية لها بعد.

وتمثّلت هذه الانتخابات بناءً على قانون الانتخاب رقم (٢٢) لعام ١٩٨٦، أما حصة الأحزاب السياسية التي كان لها تمثيل في المجلس الذي تمّ انتخابه في ٨ / ١١ / ١٩٨٩م وهي: جماعة الإخوان المسلمين، وحصلت على ٢٢ مقعداً، الإسلاميون المستقلون، وحصلوا على ١١ مقعداً، والتياران: القومي واليساري حصلوا على ١٢ مقعداً، (المشاقبة؛ والخليلة، ٢٠١٦)؛ أي بواقع ٤٥ مقعداً من إجمالي عدد مقاعد مجلس النواب التي بلغت ٨٠ مقعداً.

– المطلب الثالث: مشاركة الأحزاب الأردنية في انتخابات مجالس النواب خلال (١٩٩٣-٢٠١٠) م

بعد صدور قانون الأحزاب رقم (٣٢) لعام ١٩٩٢، وهو القانون الذي منح الشرعية للأحزاب السياسية في العمل السياسي ككل، وليس فقط في المشاركة في الانتخابات النيابية التي جرت في الدولة الأردنية، بحيث شاركت خلال الترشح للانتخابات في ظلّ إصدار قانون الانتخاب رقم (١٥) لعام ١٩٩٣ الذي كان يتضمّن (نظام الصوت الواحد) الذي استمرّ حتى عام ٢٠١٠.

وفي ظلّ ذلك النظام الانتخابي؛ أي نظام الصوت الواحد حصلت خمس انتخابات، وفي عام ١٩٩٣م حصلت فيها الأحزاب السياسية على ٣٠ مقعداً من إجمالي ٨٠ مقعداً لمجلس النواب، وحصلت في عام ١٩٩٧م على ٧ مقاعد؛ كذلك الأمر من إجمالي ٨٠ مقعداً للمجلس، وحصلت في عام ٢٠٠٣ على ١٩ مقعداً لكنّ هذه المرة من إجمالي ١١٠ مقاعد، وحصلت في عام ٢٠٠٧ على ٦ مقاعد من إجمالي ١١٠، وحصلت في عام ٢٠١٠ على ١٢ مقعداً من إجمالي ١٢٠ مقعداً (المسيّعين، ٢٠١٥).

– المطلب الرابع: مشاركة الأحزاب الأردنية في انتخابات مجلس النواب لعام (٢٠١٣م)

جرت هذه الانتخابات في ظلّ قانون الانتخاب رقم (٢٥) لعام ٢٠١٢ وتعديلاته (الخوالدة، ٢٠١٦)، الذي أخذ في النظام المختلط؛ أي يكون للناخب صوتان: صوت على مستوى الوطن، وصوت على مستوى الدائرة المحلية، بحيث شاركت الأحزاب في هذه الانتخابات، وكانت مشاركتها قوية، وتمثيلها إلى حدّ ما مقبولاً.

بحيث حصلت الأحزاب السياسية في هذه الانتخابات على ٣٣ مقعداً في مجلس النواب، قسّمت إلى ١٠ مقاعد على مستوى الوطن، و ٢٣ مقعداً على مستوى الدائرة المحلية، بحيث حصل حزب الوسط الإسلامي على ١٦ مقعداً، وحصل حزب الجبهة الأردنية الموحدة على ٨ مقاعد، وحصل حزب الاتحاد الوطني على مقعدين، وحزب الرسالة على مقعدين، وحصل حزب البعث التقدمي على مقعد، وحصل حزب البعث العربي الاشتراكي على مقعد، وحصل حزب التيار الوطني على مقعد، وحصل حزب الشباب الأردني على مقعد، وحصل حزب جبهة العمل الوطني على مقعد (المسيّعين، ٢٠١٥)؛ أي كان مجموع عدد ممثلي الأحزاب في هذا المجلس ٣٣ مقعداً من إجمالي ١٥٠ مقعداً.

– المطلب الخامس: مشاركة الأحزاب الأردنية في انتخابات مجلسي النواب (٢٠١٦ و ٢٠٢٠) م

جاءت الانتخابات النيابية في الأردن لعامي (٢٠١٦ و ٢٠٢٠) م ومشاركة الأحزاب السياسية فيها، بناء على قانون انتخاب واحد وهو قانون رقم (٦) لعام ٢٠١٦ الذي أخذ في مضمونه (نظام القائمة النسبية المفتوحة)، بحيث كانت مشاركة الأحزاب في كلا الانتخابات قوية جدًا؛ لكن تمثيلها اختلف كثيرًا؛ أي أخذ في التراجع.

بحيث كانت الأحزاب السياسية التي قد حصلت على مقاعد في مجلس النواب لعام ٢٠١٦ هي: جبهة العمل الإسلامي، وحصلت على ٩ مقاعد، وحزب التيار الوطني، وحصل على ٤ مقاعد، وحزب المؤتمر الوطني (زمزم)، وحصل على ٣ مقاعد، وحزب الوسط الإسلامي، وحصل على ٣ مقاعد، وحزب العدالة والإصلاح، وحصل على مقعدين، وحزب الاتحاد الوطني، وحصل على مقعد، وحزب العون، وحصل على مقعد، وحزب حشد، وحصل على مقعد (المشاقبة، ٢٠١٧)؛ أي أن مجموع عدد المقاعد للأحزاب السياسية الأردنية في مجلس النواب الأردني لعام ٢٠١٦ م بلغ ٢٤ مقعدًا من إجمالي عدد مقاعد المجلس البالغة ١٣٠ مقعدًا.

أما عن مشاركة الأحزاب السياسية الأردنية في مجلس النواب الأردني لعام ٢٠٢٠ م والمقاعد التي حصلت عليها فهي: حزب جبهة العمل الإسلامي، وحصل على ٥ مقاعد، وحصل حزب الوسط الإسلامي على ٥ مقاعد، وحصل حزب الجبهة الأردنية الموحدة على مقعد، وحصل حزب الوفاء الأردني على مقعد (عبد الله، ٢٠٢٠)، و (غيتون، ٢٠٢٠)؛ أي أن مجموع التمثيل الحزبي في هذا المجلس بلغ ١٢ مقعدًا من إجمالي عدد مقاعد المجلس التي بلغت ١٣٠ مقعدًا.

ونلاحظ مما سبق، أن مشاركة الأحزاب الأردنية في المجالس النيابية في الأردن كانت تأخذ صفة التطور ما عدا مرحلة الجمود الحزبي التي أصابها خلال الفترة (١٩٥٧-١٩٨٩) م، قبل الرجوع إلى ممارسة المنافسة الانتخابية في النظام السياسي الأردني.

٥,٢,٣ المبحث الثالث: المحددات الداخلية (التشريعية) المؤثرة في مشاركة الأحزاب في النظام السياسي الأردني (١٩٤٦-٢٠٢٠) م من منظور تاريخي، وتحليل سياسي مُقارن

لكل نظام سياسي خصوصية، بحيث يأخذ، ويعمل بما يتناسب مع ما وصل إليه من تطورات وأحداث. والأحزاب السياسية بشكل عام تُعد من المؤسسات السياسية (الحسن، ٢٠١٣)؛ لكن بشكل خاص تُعد من المؤسسات غير الرسمية التي تكون موجودة في النظام السياسي، والهدف الأسمى للأحزاب السياسية هو الوصول، والمشاركة في السلطة حسب طبيعة النظام السياسي.

وُجد في الدولة الأردنية التنظيمات والأحزاب السياسية منذ بواكير المرحلة الأولى لنشوء الدولة الأردنية، وزادت بشكل أكبر بعد الاستقلال في عام ١٩٤٦ م التي بقيت موجودة حتى عام ١٩٥٧ م بشكل قانوني، واستمرت في الوجود لكن بعد ذلك العام وجدت بشكل خفي حتى عادت في عام ١٩٨٩ م بشكل رسمي، ومن ثم صدور القانون الأول لها في عام ١٩٩٢ م بعد رجوع الحياة السياسية بشكل عام في الدولة الأردنية.

ووجد في الدولة الأردنية عدد من المحددات (التشريعية) التي أثرت في حضور الأحزاب بشكل كبير في النظام السياسي الأردني، وقد اختلف كل محدد من تلك المحددات بدرجة تأثيره عن الآخر في الأحزاب السياسية وحضورها في جسم النظام السياسي الأردني، كما استعرضنا فيما سبق في المبحث: الأول والثاني من هذه الدراسة، خلال تناولنا تطور الأحزاب في النظام السياسي الأردني ونشأتها ومن ثم عرض مشاركتها في الحياة النيابية (مجلس النواب).

وفي هذا المبحث سوف نتناوله خلال ثلاثة مطالب وهي: الأول: الدساتير (١٩٤٧-١٩٥٢) م، والثاني: قوانين الأحزاب (١٩٥٤-٢٠١٥) م، والثالث: قوانين الانتخاب (١٩٤٧ - ٢٠١٦) م، بحيث تم الحديث عن هذه المراحل فيما سبق بشكل عام؛ لكن في هذا المبحث سوف نختص بشكل أكبر حول موضوع الدراسة الرئيس.

– المطلب الأول: الدساتير (١٩٤٧، ١٩٥٢) م

يعد دستور عام ١٩٤٦ م الذي صدر في الجريدة الرسمية في عام ١٩٤٧ م هو الدستور الذي جاء عقب استقلال الأردن عن بريطانيا، بحيث لم يتطرق هذا الدستور في أي مادة من مواده إلى أي شيء يذكر عن العمل الحزبي، أو تأسيس الأحزاب السياسية في الدولة الأردنية بالرغم من وجودها على الساحة الأردنية في تلك الفترة. بحيث نصت المادة (٦) من الدستور على أن الأردنيين أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات، وإن اختلفوا في العرق، أو اللغة، أو الدين، ونصت المادة

(١٨) للأردنيين حق الاجتماع، وتكوين الجمعيات في حدود القانون (ديوان التشريع والرأي المملكة الأردنية الهاشمية)، وهنا بخصوص ذكر تكوين الجمعيات لا ننظر لها على أنها تطرح موضوع الأحزاب بشكل رئيس؛ أي أنها معومه بشكل كبير.

وبعد ذلك الدستور صدر دستور عام ١٩٥٢م الذي نصّ في الفصل الثاني على حقوق الأردنيين وواجباتهم، في المادة (٦) الفقرة (١) الأردنيون أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات، وإن اختلفوا في العرق، أو اللغة، أو الدين، كما نصّ الدستور أيضًا في المادة (١٥) الفقرة (١) تكفل الدولة حرية الرأي، ولكل أردني أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول، والكتابة، والتصوير، وسائر وسائل التعبير بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون، وقد نصّ أيضًا في المادة (١٦) الفقرة (١) للأردنيين حق الاجتماع ضمن حدود القانون، وقد نصّ في ذات المادة الفقرة (٢) للأردنيين حق تأليف الجمعيات والأحزاب السياسية على أن تكون غايتها مشروعة، ووسائلها سلمية، وذات نظم لا تخالف أحكام الدستور، ونصّ في المادة نفسها الفقرة (٣) ينظم القانون طريقة تأليف الجمعيات، والتقابات، والأحزاب السياسية، ومراقبة مواردها (الدستور الأردني ١٩٥٢، مطبوعات مجلس النواب ٢٠١٦).

نلاحظ مما سبق بأن الأحزاب السياسية بالرغم من وجودها على الساحة الأردنية قبل الاستقلال إلا أن دستور عام ١٩٤٧م لم يذكر وجودها، وهذا باعتقاد الباحث أنه انتقاص للحق الديمقراطي في دولة بدأت في حياتها السياسية على مبدأ البرلمان، وهذا الأخير يتطلب بكل حقيقة وجود أحزاب سياسية، بالرغم أنها وجدت في الواقع، وشاركت في ثلاثة مجالس للنواب في الأعوام ١٩٤٧م، و ١٩٥٠م، و ١٩٥١م؛ لكن دستور عام ١٩٥٢م جاء أكثر ديمقراطية خلال ذكر حق تأليف الأحزاب السياسية.

وفي عام ٢٠١١م طرأ تعديلات على الدستور الأردني لعام ١٩٥٢م فقد تم تعديل ما يقارب ٤٢ مادة اتصلت بالعلاقة بين السلطتين: التشريعية، والتنفيذية، ووقف تغول السلطة التنفيذية على التشريعية، ناهيك بإلغاء المجلس العالي، واستبداله بمحكمة دستورية تشكل مرجعية قانونية للدولة، وشرعت الدولة بإنشاء مؤسسات دستورية جديدة تدفع باتجاه الإصلاح الحقيقي (المشاقبة؛ والخلايلة، ٢٠١٦).

وفي عام ٢٠١٤م جرت تعديلات على الدستور تمثلت في تعديل مادتين اثنتين تتعلق الأولى منها بتعديل الفقرة الثانية من المادة (٦٧) من الدستور لصالح توسيع اختصاصات الهيئة المستقلة للانتخابات لتشمل إجراء الانتخابات النيابية، والبلدية كاختصاص أصيل، أو أي انتخابات عامة أخرى وفقاً لأحكام القانون، مع إعطاء مجلس الوزراء الحق في تكليف الهيئة المستقلة بإدارة أي انتخابات أخرى، أو الإشراف عليها، وذلك بناء على طلب الجهة المخولة قانوناً بإجراء تلك الانتخابات، أما المادة الثانية فهي المادة (١٢٧) من الدستور التي أضيف إليها بند ثالث يعطى الملك الحق في تعيين قائد الجيش، ومدير المخابرات، وأن يقبلهما، ويقبل استقالتهما على الرغم مما ورد في المادة (٤٠) من الدستور، وقد نظر إلى تعديل المادة (١٢٧) من الدستور الأردني التي تعطي الملك الحق بشكل منفرد في تعيين قائد الجيش ومدير المخابرات، إلى إبعاد هذين المنصبين عن أي نزاعات سياسية أو حزبية قد تنجم بين الملك، وشخص رئيس الوزراء في الحكومة البرلمانية دون أن يكون له تأثير سلبي في بنية النظام الدستوري في الأردن، ولا على طبيعة نظام الحكم فيه الذي يكرسه الدستور بأنه نيابي ملكي وراثي، كما تعدّ هذه التعديلات التي جاءت خطوة إصلاحية إضافية نحو الوصول إلى التطبيق الكامل لمفهوم الحكومة البرلمانية (نصراوي، ٢٠١٦).

المطلب الثاني: قوانين الأحزاب (١٩٥٤-٢٠١٥) م

تعدّ الأحزاب السياسية فاعلاً حيويًا في المجتمعات الديمقراطية، وإذا ما تمّ تشريع قانون خاص بها- لا يشترط في بعض الدول الديمقراطية إصدار قانون خاص بالأحزاب السياسية - فإنه يجب أن يهدف بشكل عام إلى فعالية تلك الأحزاب، ويُعدّ الأردن من الدول التي مرّ بها التنظيم الحزبي بالعديد من التطورات، وظهرت الأحزاب السياسية فيه منذ تأسيس الدولة الأردنية عام ١٩٢١م، وكوّس الحق في تأسيسها بموجب الدستور، والقوانين الناطمة للعمل الحزبي (المسيعدين، ٢٠١٨).

لكن بشكل خاص، صدر قانون تنظيم الأحزاب السياسية المؤقت رقم (٣) لسنة ١٩٥٤، بحيث حدد القانون عدد أعضاء الحزب يجب أن لا يقل عن عشرة أشخاص، وأن لا يقل عمر العضو عن ٢١ سنة، وقد ألغى هذا القانون بموجب قانون الأحزاب السياسية رقم (١٥) لسنة ١٩٥٥ الذي جاء في (١٥) مادة، وتتشابه نصوص مواده مع القانون السابق (فريحات، ٢٠١٣).

وقد صدر قانون الأحزاب رقم (٣٢) لسنة ١٩٩٢، الذي حلّ محل قانون الأحزاب رقم (١٥) لسنة ١٩٥٥ (الطراونة، ٢٠١٨)، وقد اشترط قانون عام ١٩٩٢م أنّ الحزب يجب ألا يقل عدد أعضائه عن ٥٠ شخصاً، وأن تتوافر فيهم الشروط، ومن أهمّها: أن يكون العضو قد أكمل سن ٢٥ سنة من عمره، أمّا العضو الذي يرغب في أن ينتسب إلى الحزب يجب أن يكون قد أكمل سن ١٨ سنة من عمره (فريجات، ٢٠١٣).

وقد صدر قانون الأحزاب رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٧ الذي تضمّن أبرز تعديل تعلّق بعدد المؤسسين للحزب السّياسي، حيث اشترط القانون ألا يقل عدد المؤسسين لأي حزب عن ٥٠٠ عضو على أن يكون مقر إقامتهم المعتاد خمس محافظات على الأقل (العوامل، ٢٠٢٠).

(، وحدد عمر العضو المؤسس أن يكون قد أكمل ٢١ سنة، ومن يرغب في الانتساب أن يكون قد أكمل ١٨ سنة من عمره (قانون الأحزاب رقم (١٩) لسنة ٢٠٠٧).

وفي عام ٢٠١٢م صدر قانون الأحزاب رقم (١٦) لسنة ٢٠١٢، وقد نصّت المادة (٦) منه يجب أن لا يقل عدد الأعضاء المؤسسين لأي حزب عن ٥٠٠ شخص من سبع محافظات على أن لا تقل نسبة النساء عن ١٠٪، ونسبة المؤسسين من كلّ محافظة عن ٥٪، ونصّ القانون أيضاً على أن عمر العضو المؤسس يجب أن يكون ٢١ سنة وعمر من يرغب في الانتساب ١٨ سنة، وفي عام ٢٠١٥م صدر قانون الأحزاب رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥ وهو التّعديل الرّابع من نوعه بعد رجوع الحياة الحزبية، والتّعددية السّياسية على السّاحة السّياسية الأردنيّة بعد عام ١٩٨٩م، وقد جاء قانون الأحزاب هذا في صياغة جديدة اختلفت عن ما قبلها؛ حيث نصّت المادة (٦) الفقرة (أ) يجب ألا يقل عدد الأعضاء المؤسسين لأي حزب عن ١٥٠ شخصاً (الطراونة، ٢٠١٨)، وقد نصّ قانون الأحزاب رقم (٣٩) لعام ٢٠١٥ في الفقرة (ب) على شروط العضو المؤسس، ومن أهمّ هذه الشّروط ورد في البند الثّاني أن يكون قد أكمل الثامنة عشرة من عمره، إلى جانب شرط العضو المؤسس، نصّ القانون في المادة (١٨) أن لكلّ أردني أكمل الثامنة عشرة من عمره أن ينتسب إلى الحزب بعد الإعلان عن تأسيسه وفق أحكام هذا القانون، وقد ألحق تأسيس الأحزاب بناءً على هذا القانون في وزارة الشّؤون السّياسية والبرلمانيّة (الجريدة الرّسمية، ٢٠١٥).

وبناءً على ما سبق، يمكن لنا تفصيل قوانين الأحزاب السّياسية الأردنيّة التي صدرت خلال الفترة (١٩٥٤-٢٠١٥) م إلى ما يلي بشكل موجز:

١. شرعت الدولة الأردنيّة العديد من القوانين الانتخابية منذ عام ١٩٥٤م ولغاية ٢٠١٥م وعددها ٦ قوانين للأحزاب السّياسية الأردنيّة.

٢. وضع قانون الأحزاب عام ١٩٥٤م الحد الأدنى لعدد الأعضاء في الحزب بـ ١٠ أعضاء، وبقي عليه قانون عام ١٩٥٥م، أمّا عن قانون عام ١٩٩٢م فقد حدد الحد الأدنى للأعضاء بـ ٥٠ عضواً، وقانون عام ٢٠٠٧م حدد ذلك بـ ٥٠٠ عضو، وبقي عليه قانون ٢٠١٢م، أمّا عن قانون عام ٢٠١٥م فقد عمل على تخفيض الحد الأدنى لعدد الأعضاء إلى ١٥٠ عضواً.

٣. حدد عمر العضو في قانون الأحزاب لعام ١٩٥٤م بـ ٢١ سنة، وبقي عليه قانون عام ١٩٥٥م، وفي قانون عام ١٩٩٢م تمّ رفع سن العضو إلى ٢٥ سنة، أمّا العضو الذي يرغب في أن ينتسب إلى الحزب يجب أن يكون قد أكمل سن ١٨ سنة، أمّا عن قانون عام ٢٠٠٧م فقد حدد عمر العضو المؤسس بـ ٢١ سنة، وعمر المنتسب بـ ١٨ سنة، وبقي عليه قانون الأحزاب لعام ٢٠١٢م، وفي قانون ٢٠١٥م حدد عمر العضو المؤسس بـ ١٨ سنة، وعمر المنتسب بـ ١٨ سنة.

٤. تمّ البدء في تحديد عدد الأعضاء المنتسبين للحزب من نسبة معيّنة من المحافظات منذ صدور قانون عام ٢٠٠٧م، بحيث اشترط هذا القانون أن يكون هناك نسبة من عدد الأعضاء من خمس محافظات على الأقل، وفي قانون عام ٢٠١٢م حدد عدد الأعضاء أن لا يقل عن سبع محافظات، وفي قانون عام ٢٠١٥م ألغي ذلك الشرط في نصّ القانون.

٥. ومنذ صدور قانون الأحزاب رقم (٣٩) لعام ٢٠١٥ تمّ نقل مسؤوليّة الإشراف على الأحزاب، وتأسيسها إلى وزارة الشّؤون السّياسية والبرلمانيّة، بعدما كان ذلك الاختصاص منوطاً في وزارة الدّاخلية.

– المطلب الثّالث: قوانين الانتخاب النّيابيّة (١٩٤٧ - ٢٠١٦) م

تُعَدّ الأحزاب السّياسية الرّكيزة الأولى للعمل البرلمانيّ الكامل؛ وذلك من خلال إيجاد آليّة تنظيم الإفرار الحزبيّ داخل البرلمان، وهي وجود نظام انتخابي، يكون الهدف منه تعزيز التّمثيل الحزبيّ داخل البرلمان (الطراونة، ٢٠١٨)، الذي يكون

متضمناً في قانون الانتخاب للمجالس النيابية، بحيث مرّت الدولة الأردنية في العديد من قوانين الانتخاب الذي جرت بناءً عليها انتخابات مجلس النواب الأردني، وبشكل خاص منذ استقلال الدولة عن بريطانيا في عام ١٩٤٦م، بحيث جرت الانتخابات النيابية في الأردن وللمرة الأولى في عهد الاستقلال في عام ١٩٤٧م، وأخذت الانتخابات في الاستمرارية حتى عام ١٩٦٧م وتوقفت مظاهر الحياة الديمقراطية حتى عام ١٩٨٩م الذي عادت فيه الحياة الديمقراطية بشكل عام، والحياة النيابية على وجه الخصوص التي بقيت مستمرة لغاية الآن.

بحيث صدر قانون الانتخاب رقم (٩) لعام ١٩٤٧م، وهو أول قانون تجري بناءً عليه انتخابات مجلس النواب الأردني في عهد الاستقلال عوضاً على أنها أول انتخابات كانت قد جرت بعد الاستقلال، بحيث نصّت المادة (٣) من القانون أن حق الانتخاب فقط للذكور، ووفق هذا القانون تمّ انتخاب خمسة مجالس نواب (ملحم، ٢٠١٣)، وقد كان النظام الانتخابي المعتمد في هذا القانون هو: الانتخاب المباشر (أي على مرحلة واحدة) مدة أربع سنوات (حوراني، ١٩٨٩).

وقد شهدت الفترة الممتدة من عام ١٩٨٩م إلى عام ٢٠١٦م صدور عدد من قوانين الانتخاب، والعديد من التعديلات التي أجريت عليها، وطبق الأردن خلالها عدّة أنظمة انتخابية مختلفة لإجراء الانتخابات النيابية في الأردن، بموجب قانون الانتخاب رقم ٢٢ لسنة ١٩٨٦م وتعديلاته، تمّ منح الناخب حق التصويت لعدد من المرشحين مساوٍ لعدد مقاعد الدائرة الانتخابية، مع حق الناخب في التصويت لمرشحين من عدّة قوائم، وقد طُبق هذا النظام في انتخابات عام ١٩٨٩م ولمرة واحدة، وقد أفرز المجلس النيابي الحادي عشر، وقد أطلق على هذا النظام في الأردن نظام (الكتلة)، ويندرج تحت الأنظمة الأغلبية؛ بمعنى أنّ الفائزين هم من يحصلون على أعلى الأصوات عدداً، بغض النظر عن نسبة تلك الأصوات، وبعد ذلك القانون صدر قانون الانتخاب رقم (١٥) لعام ١٩٩٣م وينتمي هذا القانون إلى أنظمة الأغلبية الفردية، إذ أنّه بموجب هذا القانون يتم احتساب الفائز الذي يحصل على أعلى الأصوات في كل دائرة انتخابية، حيث يقوم الناخب بالاقتراع لصالح مرشح واحد فقط في دائرته، ويتم ذلك في دوائر متعددة التمثيل حيث يفوز أكثر من ممثل واحد عن كل دائرة انتخابية وهم المرشحون الحاصلون على أعلى الأصوات، وبموجب هذا القانون أجريت خمس انتخابات نيابية كان آخرها عام ٢٠١٠م (السليم، ٢٠١٩).

ومن التعديلات التي جرت على قانون الصوت الواحد، أنّه تمّ زيادة عدد مقاعد مجلس النواب الأردني بحيث بلغت في الانتخابات التي جرت خلال الأعوام ١٩٩٣م، و١٩٩٧م، ٨٠ مقعداً، وفي الانتخابات التي جرت في الأعوام ٢٠٠٣م، و٢٠٠٧م، ١١٠ مقعداً، وفي الانتخابات التي جرت في عام ٢٠١٠م، ١٢٠ مقعداً (المسيحيين، ٢٠١٥)، إضافة إلى ذلك تمّ تخصيص مقاعد كوتا للمرأة الأردنية في هذا القانون بحيث بدأت المرأة في ٦ مقاعد حتى عام ٢٠١٠م وصل عدد المقاعد لها على الكوتا ١٢ مقعداً.

بحيث يرى البعض بأنّ نظام الصوت الواحد قيّد الناخب بانتخاب مرشح واحد فقط، الذي أثر في قدرة معظم الأحزاب في إيصال مرشحها إلى مجلس النواب، وتزايد دور العشائر في المشاركة الانتخابية عن طريق ترشيح مرشحها، الأمر الذي صاحبه تنافس داخل العشيرة الواحدة، أو بينها وبين العشائر الأخرى (فريحات، ٢٠١١).

ثمّ صدر قانون الانتخابات رقم (٢٥) لعام ٢٠١٢م، والقانون المعدّل رقم (٢٨) لعام ٢٠١٢م، وحُصص ١٥٠ مقعداً (١٠٨ مقاعد للدائرة المحلية، و١٥ مقعداً للنساء؛ أي كوتا، و٢٧ مقعداً للدائرة العامة)، وقسمت المملكة إلى ٤٥ دائرة انتخابية محلية، ودائرة واحدة عامة على مستوى الوطن (المشاقبة والخلابة، ٢٠١٦). وقد عُرف هذا النظام بالنظام المختلط؛ أي الانتخاب الفردي، والانتخاب في القائمة، والاعتماد على التمثيل النسبي على أساس قاعدة أكبر البواقي، أُعطي صوتان لكل ناخب: صوتٌ للدائرة الانتخابية المسجل بها، وصوت ثانٍ على مستوى الوطن، وذلك بموجب القائمة النسبية المغلقة (المسيحيين، ٢٠١٥).

ومن ثمّ صدر قانون رقم (٦) لعام ٢٠١٦م، لانتخابات مجلس النواب الأردني الثامن عشر، والمعروف بالقائمة النسبية المفتوحة، حيث ضمّ هذا القانون العديد من المواد، وقد كان هذا القانون الوحيد الذي جاء في الحياة النيابية في الأردن الذي جرت بناءً عليه انتخابات مجلس النواب الأردني في عامي ٢٠١٦م، و٢٠٢٠م دون أي تعديل يذكر. ونصّت المادة (٨) "قسمت المملكة إلى مئة وخمسة عشر مقعداً، ونصّت الفقرة (ب) على أن يُخصّص للنساء خمسة عشر مقعداً، بواقع مقعد واحد لكل محافظة، ونصّت الفقرة (أ) "يتم الترشّح لملء المقاعد النيابية المخصصة للدائرة الانتخابية بطريق القائمة النسبية المفتوحة"، ونصّت الفقرة (ب) "يجب أن تضم القائمة عدداً من المرشحين لا يقل عن ثلاثة، ولا يتجاوز عدد المقاعد النيابية المخصصة للدائرة الانتخابية"، ونصّت الفقرة (ج) على آلية التصويت "يقوم الناخب بإدلاء صوته لقائمة واحدة فقط من القوائم المرشحة أولاً، ثمّ يصوت لكل واحد من المرشحين ضمن هذه القائمة، أو لعدد منهم" (الطراونة، ٢٠١٩).

تُلاحظ مما سبق في قوانين الانتخاب الأردنية التي جاءت للترقي في الحياة النيابية لم تقم بإزالة العقوبات التشريعية أمام إيجاد مشاركة حقيقية للأحزاب السياسية خلال تمثيلها في مجلس النواب الأردني؛ الذي يحتاج بالدرجة الأولى إلى فعل حزبي داخله، ومن الملاحظ أيضًا أن المشرع في الأردن اهتم في زيادة عدد المقاعد، ووضع كوتا للمرأة؛ لكن دون الاهتمام بتفعيل الأحزاب في مجلس النواب، بالرغم من استخدام أنظمة انتخابية جيدة خاصة النظام المختلط في انتخابات عام ٢٠١٣م، ومن ثم نظام القائمة النسبية المفتوحة في انتخابات عام ٢٠١٦م، و ٢٠٢٠م.

٦. نتائج الدراسة ومناقشتها

توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج بناءً على الأسئلة التي تم طرحها:

١. مزّت الأحزاب السياسية في النظام السياسي الأردني في ثلاث مراحل وهي:
 - المرحلة الأولى الإمارة (١٩٢١-١٩٤٦) م وقد ظهر أول حزب في الإمارة، وهو حزب الاستقلال، وهو حزب سوري؛ وانضم إليه العديد من أفراد الشعب الأردني، ونتيجة للنشاط الذي قام فيه الحزب في الدولة الأردنية، تمّ تحريم العمل الحزبي حتى عام ١٩٢٧، وظهرت العديد من الأحزاب التي بقيت تتصف في المعارضة للانتداب البريطاني وقد جاهدت في المطالبة في الاستقلال، ووجود دولة أردنية مستقلة ذات سيادة؛ واتّصفت الأحزاب في هذه المرحلة بأنها أحزاب ليست عقائدية، بل هي أحزاب تجمّعات شيوخ القبائل والعشائر؛ الأمر الذي أدى إلى تفكك هذه الأحزاب فيما بعد.
 - المرحلة الثانية الاستقلال (١٩٤٦-١٩٥٧) م ساعد في نشوء الأحزاب في هذه المرحلة بعض الظروف التي تُعد في جوهرها سياسية، مثل: أحداث القضية الفلسطينية، والمذ القوي، وصدر دستور عام ١٩٥٢م، وقد كانت الأحزاب في هذه المرحلة تتصف في مواجهتها القويّة للاستعمار، والوجود الصهيوني على الأراضي الفلسطينية على اعتبار وجود ما يُسمى بوحدة الضفتين، الذي تلاها تعديل الدستور، وإصدار دستور عام ١٩٥٢م، وساعد أيضًا في نشوء الأحزاب التغيير السكاني الذي دخل على الأراضي الشرقية نتيجة للجوء الفلسطينيين في عام ١٩٤٨م؛ لكن واجه هذه المرحلة تشتت الأحزاب، وسعيها إلى عدم استقرار النظام السياسي الأردني؛ الأمر الذي جعل النظام يفكر في إنهاء العمل الحزبي من خلال حظر عملها في عام ١٩٥٧م، وانتقال الأحزاب من مرحلة النشاط الحزبي إلى مرحلة الجمود الحزبي.
 - المرحلة الثالثة استئناف الحياة السياسية (١٩٨٩-٢٠٢٠) م وفي هذه المرحلة رجعت الحياة السياسية في الأردن إلى طبيعتها، وعاد العمل الحزبي وبشكل رسمي بعد صدور قانون الأحزاب رقم (٣٢) لعام ١٩٩٢، وقد ظهر العديد من الأحزاب السياسية على الساحة الأردنية؛ لكن هذه المرة لم يكن وجودها ذات تأثير قوي نتيجة أن الشعب الأردني نفر من الأحزاب المعارضة للنظام، وأصبح قلة من الشعب يؤمنون بالأحزاب ونشاطها، وقسمت الأحزاب بعد هذه المرحلة إلى أربعة تيارات هي: التيار القومي، والتيار اليساري، والتيار الإسلامي، والتيار المحافظ / الوسطي.
٢. بدأت الأحزاب السياسية في الأردن في المشاركة في جسم النظام السياسي الأردني وبشكل خاص في مجلس النواب منذ السنة الأولى من حصول الأردن على الاستقلال وصدر دستور عام ١٩٤٧م، وقد شاركت الأحزاب في انتخابات عام ١٩٤٧م ونجح في دخول المجلس ما عرف بـ " الكتلة المستقلة "؛ لكن مشاركتها أصبحت أوضح في الانتخابات التي جرت في الأعوام ١٩٥٠م، و ١٩٥١م، و ١٩٥٤م، و ١٩٥٦م، والأخيرة شاركت الأحزاب هنا في السلطة التنفيذية خلال قيام الحزب الاشتراكي في تشكيل الحكومة، وهي أول وآخر حكومة حزبية كانت في الأردن، وبعد استئناف الحياة السياسية في الأردن في عام ١٩٨٩ م رجعت الأحزاب إلى واجهة المشاركة في الانتخابات التي استمرت مشاركتها حتى عام ٢٠٢٠م، وهي الانتخابات الأخيرة التي جرت في الأردن؛ لكن كانت مشاركتها جميعها في الانتخابات ضعيفة باستثناء انتخابات عام ١٩٨٩م التي تحسّلت فيها الأحزاب على ٤٥ مقعدًا من إجمالي مقاعد مجلس النواب في ذلك الوقت البالغة ٨٠ مقعدًا.

٣. وجد في النظام السياسي الأردني ثلاث محدّدات (تشريعية) أثّرت في مشاركة الأحزاب فيه، وهي:

- الدساتير: لم يذكر الدستور الأردني الصادر في عام ١٩٤٧م أي شيء يخص العمل الحزبي، أو حتى كلمة أحزاب؛ لكن أشار إلى حق الأردنيين في الاجتماع، وتكوين الجمعيات، في حين نصّ الدستور الأردني لعام ١٩٥٢م صراحة على حق

تأليف الأحزاب السياسية، وهنا نتوصل إلى أنّ دستور عام ١٩٥٢م أثر بشكل إيجابي في الأحزاب عكس نصّ دستور عام ١٩٤٧م الذي لم ينصّ على أحزاب بشكل صريح.

– قانون الأحزاب: إنّ عدم استقرار القوانين الخاصّة بالأحزاب السياسيّة أدّى إلى كثرتها تارة، وتناقصها تارة أخرى، بحيث صدر منذ عام ١٩٥٤م ولغاية عام ٢٠١٥م ما يقارب ٦ قوانين للأحزاب السياسيّة، وقد كان يدخل عليها تعديلات عديدة، وكانت تلك التعديلات تخصّ عدد الأعضاء في الحزب وأعمارهم بالإضافة إلى اشتراط بعض القوانين خاصة قانون عام ٢٠٠٧م، و ٢٠١٢م أنه عند تأسيس الأحزاب أنّ لا يقل عدد الأعضاء عن عدد معين من المحافظات، وهذا الشرط تم إلغاؤه في قانون الأحزاب لعام ٢٠١٥م، ومثل هذه التعديلات لا تساعد في تشجيع وجود حقيقي للأحزاب التي تؤهلها إلى تشكيل حكومة حزبية.

– قانون الانتخاب: بعد الاستقلال في عام ١٩٤٧م ولغاية عام ٢٠١٦م صدر العديد من قوانين الانتخاب في الدولة الأردنية وأيضاً العديد من القوانين المؤقتة وبشكل خاص منذ عام ٢٠٠٣م ولغاية عام ٢٠١٠م التي جرى فيها إدخال تعديلات على قانون الانتخاب، مثل: زيادة عدد مقاعد مجلس النواب، وإدراج الكوتا النسائية في المجلس، بحيث بدأت الدولة الأردنية في قانون الانتخاب عام ١٩٤٧م بالتحوّل نحو الانتخاب على درجة واحدة بدلاً من الدّرجتين، وبقي هذا الأمر لغاية اليوم، وقد ساعد الأحزاب في قوّة مشاركتها في الانتخابات التي جرت منذ عام ١٩٤٧م ولغاية عام ١٩٥٦م من وجهة نظرنا قوة الأحزاب نفسها والثقافة الشعبية التي كانت سائدة في ذلك الوقت؛ لكن بعد الحدث التاريخي وهو حظر الأحزاب تمّ التأثير فيها بشكل سلبي خاصة منذ عام ١٩٨٩م ولغاية عام ٢٠٢٠م، والأمر الذي زاد صعوبة مشاركتها في النظام السياسيّ الأردنيّ وبشكل خاص في مجلس النواب هو عدم تكريس حقيقي للأحزاب في قوانين الانتخاب التي صدرت، بحيث أثر قانون الصوت الواحد الذي كرس في الحياة الديمقراطيّة الأردنية منذ عام ١٩٩٣م ولغاية عام ٢٠١٠م ضعف مشاركة الأحزاب في مجلس النواب، أما عن قانون عام ٢٠١٣م، وقانون عام ٢٠١٦م ورغم الإتيان في نظام القوائم المغلقة في عام ٢٠١٣م والمفتوحة في عام ٢٠١٦م، فإن الأحزاب بقيت ضعيفة نتيجة أمرين هما: أنّ القوانين لم تخصص مقاعد للمنافسة الحزبية للدخول إلى مجلس النواب، وأنّ الثقافة الشعبيّة والخوف من الأحزاب أدّى إلى عدم التصويت لصالح الأحزاب إلّا القليل من فئات الشعب الأردنيّ، وقد ظهر هذا لنا جلياً خلال الاستعراض الذي قمنا به في مشاركة الأحزاب في المجالس النيابية.

٧. التوصيات

توصي الدراسة بما يلي:

١. تعديل نصّ الدستور الأردني لعام ١٩٥٢م وأنّ يكرّس فيه موادّ أكثر للأحزاب السياسيّة في مشاركتها في النظام السياسيّ الأردنيّ، سواء خلال ذكر حق مشاركة الأحزاب في الانتخابات، أو حقّها في تشكيل حكومة حزبية (ائتلافية).
٢. تعديل قانون الأحزاب وأنّ يكرّس فيه شرط تمثيل عدد من الأعضاء من نسبة معينة من المحافظات الأردنية؛ أي الرجوع إلى نصّ قانون الأحزاب لعام ٢٠١٢م حول ذلك الشرط، حتّى لا تكثّر الأحزاب عمّا هو واقعيّ وأنّ لا يصبح تأسيس الأحزاب هواية، أو من أجل دعم مالي.
٣. تعديل قانون الانتخاب وأنّ يخصص فيه عدد معين للأحزاب السياسيّة؛ الأمر الذي سوف يساعدها أكثر في الدخول في المنافسة لتشكيل الحكومات فيما بعد.

بيان تضارب المصالح

يقر جميع المؤلفين أنه ليس لديهم أي تضارب في المصالح.

المراجع

- الجريدة الرّسميّة. (٢٠١٥). قانون الأحزاب السياسيّة الأردنيّ رقم (٣٩) لسنة ٢٠١٥.
- الحسن، إحسان محمد. (٢٠١٣). علم الاجتماع السياسيّ. ط٤، عمان، الأردن: دار وائل للنشر.
- الحسيني، محمد. (٢٠١٢). مساهمة الدولة في تمويل الأحزاب السياسيّة في الأردن. عمان، الأردن: مؤسسة فريدريش إيبيرت.

- حوراني، هاني. (١٩٨٩). تاريخ الحياة النيابية في الأردن ١٩٢٩-١٩٩٧. ط ١، شرق برس.
- الخوالدة، صالح عبد الرزاق فالح. (٢٠١٦). النظام الانتخابي والمجالس النيابية (١٩٨٩-٢٠١٥) التحول من نظام انتخاب الكتلة إلى نظام الانتخاب المختلط. مجلة القانون والعلوم السياسية، (١٣).
- خير، هاني. (١٩٩٣). الحياة النيابية في الأردن ١٩٢٠-١٩٩٣. لجنة تاريخ الأردن، سلسلة الكتاب الأم في تاريخ الأردن.
- ديوان التشريع والرأي المملكة الأردنية الهاشمية. (١٩٤٧). الدستور الأردني لعام ١٩٤٧. تم استرجاعه من الموقع: <http://www.lob.jo>
- الدستور الأردني مع جميع التعديلات التي طرأت عليه (٢٠١٦). مطبوعات مجلس النواب، ط ٧.
- السليم، أسامة عيسى تليان. (٢٠١٩). أثر الأنظمة الانتخابية على ترشح المرأة الأردنية للانتخابات النيابية، وتمثيلها في المجالس النيابية ١٩٨٩ - ٢٠١٦. دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، ٤٦(١)، ملحق ١.
- السوارية، نوفان؛ وآخرون. (٢٠٠٥). تاريخ الأردن وحضارته. ط ١.
- الشرعة، إبراهيم فاعور صبتان. (١٩٩٥). الأحزاب الأردنية والقضايا الوطنية والقومية "١٩٥٠-١٩٥٧" [رسالة ماجستير غير منشورة]. جامعة اليرموك.
- الظراونة، بشار عوض. (٢٠١٨). الإصلاحات السياسية وأثرها على قيام حكومة برلمانية: الأردن والمغرب (دراسة مقارنة) [أطروحة دكتوراه غير منشورة]. الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.
- الظراونة، بشار عوض. (٢٠١٨). البيئة الأردنية، وإمكانية قيام حكومة برلمانية: دراسة في بنية المجتمع وقانون الانتخابات والأحزاب السياسية، دراسات. العلوم الإنسانية والاجتماعية، ٤٥(٢).
- الظراونة، بشار عوض. (٢٠١٩). قوانين الانتخابات البرلمانية الأردنية، وأثرها في مستوى المشاركة السياسية: دراسة في النظم الانتخابية. دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، ٤٦(٢)، ملحق ١.
- عبد الله، فرح. (٢٠٢٠). "برلمان ٢٠٢٠" بلا نائبة حزبية.. فما هو شكل الدور النسوي رقابياً وتشريعياً؟. تم استرجاعه من الموقع: <https://alghad.com>
- العزام، عبد المجيد. (١٩٩٨). عملية صنع السياسة الخارجية الأردنية. عمان، وزارة الثقافة.
- العوامل، رعد عبد الكريم. (٢٠٢٠). دور قوانين الانتخابات في تمثيل الأحزاب السياسية في المجالس النيابية في الأردن بعد مرحلة التحول الديمقراطي (١٩٨٩-٢٠١٦). دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، ٤٧(١).
- غبّون، هديل. (٢٠٢٠). "انتخابات ٢٠٢٠" ٤ أحزاب تجتاز عتبة ١٪ من أصوات المقترعين. تم استرجاعه من الموقع: <https://alghad.com>
- فريجات، إيمان عزي. (٢٠١١). التطور التاريخي لقوانين الانتخاب في الأردن ١٩٢٨-٢٠١١ م. المجلة الأردنية للتاريخ والآثار، ٤(٤).
- فريجات، إيمان. (٢٠١٣). التربية الوطنية. ط ٤.
- فريجات، إيمان. (٢٠١٢). التطور التاريخي لقوانين الأحزاب السياسية في الأردن (١٩٢١-٢٠١١ م). دراسات العلوم الإنسانية والاجتماعية، ٣٩(٢).
- قانون الأحزاب الأردني لعام ٢٠٠٧. رقم (١٩).
- وزارة الشؤون السياسية والبرلمانية المملكة الأردنية الهاشمية. (٢٠٢١). قائمة الأحزاب السياسية. تم استرجاعه بتاريخ ٢٠٢١/٠٤/٠٦ من الموقع: <http://www.moppa.gov.jo/Pages/viewpage.aspx?pageID=282>
- المسيعيين، محمد سلامة. (٢٠١٨). أثر قانون الأحزاب السياسية لعام ٢٠١٥ في المشاركة الحزبية في انتخابات المجلس النيابي الأردني الثامن عشر عام ٢٠١٦. مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، ١٩(١).

- المسيّعين، يوسف سلامة. (٢٠١٥). الآثار السّياسيّة للنّظام الانتخابيّ في الأردن. *مجلة المستقبل*، (٤٣٣).
- مشاقبة، أمين. (٢٠٠١). تطوّر تفاعل المواطن الأردنيّ مع الحياة الحزبيّة. *مجلة دراسات شرق أوسطية*، ٦(١٧).
- المشاقبة، أمين. (٢٠١٧). النّظام السّياسيّ الأردنيّ. ط ١٣.
- المشاقبة، أمين. (٢٠١٧). انتخابات مجلس النواب الأردنيّ الثامن عشر (٢٠١٦) "دراسة تحليلية".
- المشاقبة، أمين؛ والخلايلة، هشام. (٢٠١٦). الإصلاح السّياسيّ والمشاركة السّياسيّة في الأردن، ط ١، منتدى الفكر العربي.
- ملحم، محمد سالم. (٢٠١٣). نحو قانون انتخاب أكثر عدالة، تم استرجاعه من الموقع: <http://alrai.com/article/594824.html>
- مهنا، أمين عواد. (١٩٩٢). تقييم الأحزاب والتنظيمات السّياسيّة في الأردن (١٩٥٠-١٩٥٧): دراسة مقارنة. *مؤتة للبحوث والدراسات - سلسلة العلوم الإنسانيّة والاجتماعيّة*، ٧(٤).
- الموسى، سليمان. (٢٠١١). تاريخ الأردن السّياسيّ (حزيران ١٩٦٧-١٩٩٥). عمّان، الأردن: وزارة الثقافة.
- نصراوين، ليث كمال. (٢٠١٦). أثر التعديلات الدستورية لعام ٢٠١٤ على النظام الدستوري الأردني. *دراسات علوم الشريعة والقانون*، ٤٣، ملحق ١.